

القسم الثاني

منهجنا في درس تاريخ الفلسفة الإسلامية

obeikandi.com

الفصل الأول

بداية التفكير الفلسفي الإسلامي

من أجل هذا رأينا أن البحث في تاريخ الفلسفة الإسلامية يكون أدنى إلى المسلك الطبيعي ، وأهدى إلى الغاية حين نبدأ باستكشاف الجرائم الأولى للنظر العقلي الإسلامي في سلامتها وخلوصها ، ثم نساير خطاها في أدوارها المختلفة ، من قبل أن تدخل في نطاق البحث العالمي ، ومن بعد أن صارت تفكيراً فلسفياً .
وجرياً على هذه الخطة نشرع في البحث عن بداية التفكير الفلسفي عند المسلمين .
١ - والبحث في بداية التفكير الفلسفي الإسلامي يستدعي إلمامة بحال الفكر العربي واتجاهاته حين ظهر الإسلام .

العرب عند ظهور الإسلام :

ومهما يكن من أمر العرب عند ظهور الدين المحمدي ، فإنهم لم يكونوا في سذاجة الجماعات الإنسانية الأولى من الناحية الفكرية التي تهمننا ؛ يدل على ذلك ما عرف من أديانهم ، وما روى من آثارهم الأدبية .

الرمية والمجمل المينى :

٣ - جاء الإسلام والعرب في تشعب ديني وبوادر انبعاث إلى نهضة دينية . والقرآن هو أصدق مرجع في تصوير حالة العرب من هذه الناحية ، فإن القرآن هو أقدم ما نعرفه من الكتب العربية ، وهو بما لقي من العناية بحفظه على مر العصور أجدر المراجع بالثقة . وقد جمع القرآن الأديان التي كان للعرب اتصال بها في عهده في الآية ١٧ من السورة ٢٢ : « إن الذين آمنوا والذين هادوا

والصائبين والنصارى والمجوس والذين أشركوا ، إن الله يفصل بينهم يوم
القيامة ، إن الله على كل شيء شهيد .

كان في العرب يهود ونصارى ، وكان فيهم صابئة ومجوس ، ثم كان فيهم
مشركون . ومذهب الصابئة — على ما يحيط بتاريخه من غموض — يكاد يتم
الاتفاق على أنه يُقَرَّبُ بالألوهية ، ويرى أنا نحتاج في معرفة الله ومعرفة أوامره
وأحكامه إلى متوسط ، لكن ذلك المتوسط يكون روحانياً لا جسمانياً ، ففرعوا إلى
هياكل الأرواح ، وهى الكواكب ، فهم عبدة الكواكب .

أما المجوس ، فهم تنوية : أثبتوا للعالم أصليين اثنين مدبرين يقسمان الخير
والشر ، يسمون أحدهما النور ، والآخر الظلمة .

وأما المشركون ، فهم طوائف مختلفة : فصنف منهم أنكروا الخالق والبعث
والإعادة وقالوا بالطبع المحي والدهر المُفْنِي ؛ وهم الذين أخبر عنهم القرآن في قوله :
« وقالوا إن هى إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين ^(١) » ، وقوله : « وقالوا
ما هى إلا حياتنا الدنيا موت ونحيا وما يُهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك
من علم ، إن هم إلا يظنون ^(٢) » .

وصنف أقر بالخالق وأثبت حدوث العالم وأنكر البعث والإعادة ، وهم الذين
أخبر عنهم القرآن في قوله : « وضرب لنا مثلاً ونسى خلقه قال من يحيى
العظام وهى رميم قل يحييها الذى أنشأها أول مرة وهو بكل خلقٍ عليم ^(٣) » .
ومنهم من أقر بالخالق ، وأثبتوا حدوث العالم وابتداء الخلق ، وأقروا بنوع
من الإعادة ، وأنكروا الرسل وعبدوا الأصنام ، وزعموا أنهم شفعاؤهم عند الله في
الآخرة ، وحجوا إليها وقربوا القرابين ، وهم الدهماء من العرب ، وهم الذين حكى الله
قولهم في آية : « ألا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم
إلا ليقرَّبونا إلى الله زُلْفَى ، إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه مختلفون ^(٤) » .

(١) آية : ٢٩ ، سورة : ٦ ، الأنعام مكية . (٢) آية : ٢٤ ، سورة : ٤٥ ، الجاثية مكية .

(٣) آية : ٧٩ ، سورة : ٣٦ ، يس مكية . (٤) آية : ٣ ، سورة : ٣٩ ، الزمر مكية .

وقد كان صنف من العرب يعبدون الملائكة أو الجن لتشفع لهم إلى الله ويزعمون أنها بنات الله ، وهم الذين أخبر الله عنهم بقوله تعالى : « وَيَجْمَعُونَ لِلَّهِ الْبِنَاتِ سُبْحَانَهِ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ^(١) » وقوله : « وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنِاثًا ؛ أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ ؟ سَنُكْتَبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ ^(٢) » .

وكان بين هذه الأديان والنحل جدال ونزاع . قال الشافعي في « الأم » : « فكانت المجوس يدينون غير دين أهل الأوثان ويخالفون أهل الكتاب من اليهود والنصارى في بعض دينهم ، وكان أهل الكتاب اليهود والنصارى يختلفون في بعض دينهم ^(٣) » . وقد أشار إلى ذلك القرآن الكريم في مثل قوله : « وقالت اليهود ليست النصارى على شيء ، وقالت النصارى ليست اليهود على شيء ، وهم يتلون الكتاب ، كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم ، فالله يحكم بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون ^(٤) » . وقوله تعالى « وقالت اليهود عزير بن الله وقالت النصارى المسيح بن الله ؛ ذلك قولهم بأفواههم يُضاهئون قول الذين كفروا من قبل ^(٥) » وقوله : « ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت ^(٦) والطاغوت ، ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً ^(٧) » .

(١) آية : ٥٧ ، سورة : ١٦ ، النحل مكية .

(٢) آية : ١٨ ، سورة : ٤٣ ، الزخرف مكية . (٣) ج ٤ ص ٩٦ .

(٤) آية ١١٣ ، سورة ٢ ، البقرة مدنية . (٥) آية ٣٠ ، سورة ٩ ، التوبة مدنية .

(٦) في كتاب « المفردات في غريب القرآن » للأصفيهاني : « جبت — قال

الله تعالى : (يؤمنون بالجبت والطاغوت . الجبت والجبس النسل الذي لا خير فيه ، وقيل التاء بدل من السين تظهيراً على مبالغته في الفسولة كقول الشاعر عمر بن يربوع : شرار الناس ، أي خسار الناس ، ويقال لكل ما عبد من دون الله جبت ، وسمى الساحر والكاهن جبتاً ، وفي الكتاب نفسه في مادة طغى : « والطاغوت عبارة عن كل متعد وكل مبدوع من دون الله ، ويستعمل في الواحد والجمع (قال فمن يكفر بالطاغوت) و (والذين اجتنبوا الطاغوت) و (أولياؤهم الطاغوت) و (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت) ، فعبارة عن كل متعد . ولما تقدم سمي الساحر والكاهن والمراد من الجن ، والصارف عن طريق الخير طائفتاً ؛ ووزنه فيما قيل كعمالوت نحو جهروت وملكوت . وقيل أصله طغووت ، ولكن قلب لام الفعل نحو صاعقة وصاقعة ثم قلب الواو ألماً لتحركه وانفتاح ما قبله . (٧) آية : ٥١ ، سورة النساء مدنية .

وكان هذا الجدل يتناول بالضرورة شؤون الألوهية والرسالة والبعث والآخرة والملائكة والجن والأرواح ، ويدعو إلى الموازنة بين المذاهب المختلفة في تلك الشؤون . وقوى أمر هذا الجدل الديني في ذلك العهد ، حتى تولدت نزعة ترمي إلى تلمس دين إبراهيم أبي العرب .

ذكر ابن هشام المتوفى بالفسطاط سنة ٢١٨ هـ (٨٣٣ م) في سيرته :

« دين العرب : قال ابن إسحاق : واجتمعت قريش يوماً في عيد لهم عند صنم من أصنامهم كانوا يعظمونه وينجرون له ويمكفون عنده ويديرون به ، وكان ذلك عيداً لهم في كل سنة يوماً ، نخلص منهم أربعة نفر نجياً ، ثم قال بعضهم لبعض : تصادقوا وليكنم بعضكم على بعض ، قالوا أجل . وهم : ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ، وعبيد الله بن جحش ، وعثمان بن الحويرث ، وزيد بن عمرو بن نفيل . فقال بعضهم لبعض : تعاموا والله ما قومكم على شيء ، لقد أخطأوا دين أبيهم إبراهيم . ما حجر نطيف به لا يسمع ولا يبصر ولا يضر ولا ينفع ! يا قوم ! التمسوا لأنفسكم ، فإنكم والله ما أتم على شيء . فتفرقوا في البلدان ياتمسون الخنيفية دين إبراهيم . فأما ورقة بن نوفل فاستحکم في النصرانية واتبع الكتب من أهلها حتى علم علماً من أهل الكتاب . وأما عبيد الله بن جحش فأقام على ما هو عليه من الالتباس حتى أسلم ... قال ابن إسحاق : وأما ابن عثمان الحويرث فقدم على قيصر ملك الروم فتنصر وحسنت منزلته عنده . قال ابن إسحاق : وأما زيد بن عمرو بن نفيل فوقف فلم يدخل في يهودية ولا نصرانية وفارق دين قومه ، فاعتزل الأوثان والميتة والدم والذبائح التي تذبح على الأوثان ونهى عن قتل المؤودة ، وقال : أعبد رب إبراهيم ويؤادي قومه يعيب ما هم عليه (١) . »

وذكر المسعودي المتوفى بالفسطاط سنة ٣٤٦ هـ (٩٥٧ م) في « مروج الذهب »

أسماء أناس من العرب دعوا قومهم إلى الله ونهوهم على آياته في زمن الفترة ، كقس بن ساعدة الأيادي ، ورباب السبتي وبجيرا الراهب ، وكانا من عبد القيس .

كل ذلك يدل على أن العرب عند ظهور الإسلام كانوا يتشبثون بأنواع من النظر العقلي يشبه أن تكون من أبحاث الفلسفة العامية ، لاتصالها بما وراء الطبيعة من الألوهية وقدم العالم أو حدوثه ، والأرواح والملائكة والجن والبعث ونحو ذلك .

التفكير العملي :

٤ — وقد كان عند العرب نوع آخر من التفكير عملياً دعت إليه حاجة الجماعة البشرية ، لا يتصل بما كان يتنازعهم من مختلف العقائد والنحل . قال صاعد بن أحمد التوفى سنة ٤٦٣ هـ (١٠٧٠ — ٧١ م) في كتابه « طبقات الأمم » ، بعد أن ذكر معرفة العرب لأحكام لغتها ونظم الأشعار وتأليف الخطب وعلم السير :

« وكان للعرب مع هذا معرفة بأوقات مطالع النجوم ومغايبتها ، وعلم بأنواء الكواكب وأمطارها ، على حسب ما أدركوه بفرط العناية وطول التجربة ، لاحتياجهم إلى معرفة ذلك في أسباب المعيشة ، لا على طريق تعلم الحقائق ولا على سبيل التدرب في العلوم^(١) . »

وكان عند العرب طائفة مميزة يسمونهم حكماءهم ، جمع حكيم ؛ ويسمونهم حكاماً أيضاً جمع حاكم أو حاكم ، ومن أمثالهم « في بيته يؤتى الحكم » . وهم علماءهم الذين كانوا يحكمون بينهم إذا تنافروا في الفضل والحسب ، وغير ذلك من الأمور التي كانت تقع بينهم^(٢) .

(١) طبقات الأمم ، طبعة بيروت ، ص ٤٥ .

(٢) في كتاب « باوغ الأرب في أحوال العرب » للسيد محمد بشكري الألويسي : « كانت العرب في الجاهلية إذا تنازع الرجال منهم في الشرف تنافروا إلى حكمائهم ، وسند كرمهم إن شاء الله قريباً ، فيفضلون الأشرف . ونافر معناه حاكم في النسب ، وسميت منافرة لأنهم كانوا يقولون عند المناخرة : أنا أعز نفعاً . وقد ألف أبو عبيدة وغيره من الأئمة البارعين في اللغة كتاباً في منافرات العرب » ج ١ ص ٣١١ — ١٢ . وذكر الألويسي من المنافرات الشهيرة التي وقعت بين العرب في الجاهلية : ١ — منافرة بني عامر بن الطفيل مع علقمة ، وقد جعلها منافرتهم إلى أبي سفيان بن حرب بن أمية ، ثم إلى أبي جهل بن هشام ، فلم يقلوا بينهما شيئاً ، ثم رجعا إلى هرم بن قطبة بن سنان فحكم بينهما . ٢ — منافرة بني فزارة وبني هلال ، وقد

ومن حكماء العرب أطباؤهم لما كان لهم من العلم والتجربة ونفوذ الكلمة .
وكان لهؤلاء المفكرين أمثال تجرى على ألسنتهم شعراً أو نثراً ، حكماً بالغة من
ثمار الاختبار والعقل الراجح . وكانت هذه الأمثال عند العرب تراثاً عالياً ثميناً ،
يتنافسون في الاحتفاظ به . وقد وجهت العناية إلى جمع هذه الأمثال وتدوينها منذ
عهد يزيد الأول المتوفى سنة ٦٤ هـ (٦٨٣ — ٨٤ م) ذخيرة أدبية ، ثم عني بها
بعد ذلك الفلاسفة « (١) .

وتسمى هذه الأمثال حكمة وحكما وفي الحديث : « إن من الشعر لحكماً » ،
أى كلاماً نافعاً ، يمنع من الجهل والسفه ، وينهى عنهما ، ويروى : « إن من الشعر
لحكمة » ، وهو بمعنى الحكم ، كما في « لسان العرب » .

الحكمة :

ومهما اختلفت العبارات في بيان معنى « الحكمة » في لسان العرب ، فقد
يوشك أن يتفق اللغويون على أن عناصر الحكمة هي إتقان في العلم والعمل يمتنع
معه الزيف والفساد والجور ، أو هي العلم الكامل النافع . وفي « كشف البزدوى » :
« والحكمة ، لغةً ، اسم للعلم المتقن والعمل به . ألا ترى أن ضده السفه ، وهو العمل
على خلاف موجب العقل ؛ وضد العلم الجهل » (٢) .
« والحكم لا يختلف عن الحكمة اختلافاً كبيراً .

فالحكيم هو العاقل الخبير الماهر ، وهو المعنى العبرى ، وقبل ذلك الأرامي للفظ
hkm ؛ ومن هذا المعنى الأصلي جاء في الاستعمال عند العرب لفظ حاكم بمعنى قاض
ووال ، ولفظ حكيم بمعنى طيب » (٣) .

١ — ننافروا إلى أنس بن مدرك . ٢ — منافرة جرير البجلي وخالد بن أرتاة السكبي إلى الأقرع
ابن حابس . ٣ — منافرة الفقعاق بن زرارة وخالد بن مالك إلى أكرم بن صيفي . ٤ — منافرة
هاشم بن عبد مناف وأميه بن عبد شمس إلى السكاهن الخزاعي .

(١) « دائرة المعارف الإسلامية » : بروكلمان ، كلمة Arabie .

(٢) « كنز الوصول » للبردوى المتوفى سنة ٤٨٢ هـ (١٨٠٩ — ٩٠ م) مع شرحه

« كشف الأسرار » لعبد العزيز البخاري المتوفى سنة ٧٣٠ هـ (١٣٢٩ — ٣٠ م) .

(٣) « دائرة المعارف الإسلامية » : لفظ حكيم .

ويؤخذ من ذلك أن ماوسم به العرب علماءهم من صفات الحكمة والحكم كانت تعبر عن معانٍ متقاربة من العلم والفقہ بما يفيد صلاحاً للناس في أبدانهم ويحقق معنى العدل والنظام بينهم ، ويمنع الخصام .

قال الألويسي في « بلوغ الأرب » : « حكام العرب في الجاهلية — الحاكم منفذ الحكم كالحكم محركة ، جمعه حكام . وحكام العرب علماءؤهم الذين كانوا يحكمون بينهم إذا تشاجروا في الفضل والمجد وعلو الحسب والنسب وغير ذلك من الأمور التي كانت تقع بينهم . وكان لكل قبيلة من قبائلهم حكم يتحاكون إليه وهم كثيرون لا يسعهم الحصر » (١) .

ولعلنا إذا استعرضنا باختصار تاريخ جماعة من حكام العرب الذين يقول فيهم أبو الفتح محمد الشهرستاني المتوفى ٥٤٨ هـ (١١٥٣ م) في « كتاب الملل والنحل » : « ومنهم — أي من الفلاسفة — حكام العرب ، وهم شردمة قليلة لأن أكثرهم حكمهم فلتات الطبع وخطرات الفكر ، وربما قالوا بالنبوات » ، استطعنا أن نتبين مجال معارفهم ومذاهب تفكيرهم . وقد ذكر الجاحظ المتوفى ٢٥٥ هـ (٨٦٩ م) في كتاب « البيان والتبيين » أسماء جماعة من هؤلاء الحكماء فقال : « ومن القدماء ممن كان يذكر بالقدر والرياسة والبيان والخطابة والحكمة والدهاء والنكراء » (٢) : لقمان بن عاد ولقيم بن لقمان ومجاشع بن دارم ، وسليط بن كعب بن ربوع ، سموه بذلك لسلاطة لسانه . وقال جرير : إن سليطاً كاسمه سليط ، ولؤي بن غالب ، وقس بن ساعدة ، وقصبي بن كلاب . ومن الخطباء البلغاء والحكام الرؤساء أكثم بن صيفي ، وربيع بن حذار ، وهيرم بن قطبة ، وعاصم بن الظرب ، ولييد بن ربيعة » .

ومن هؤلاء الحكماء الحارث بن كلدة الثقفي ، وقد ترجم له ابن أبي أصيبعة المصري المتوفى ٦٦٨ هـ (١٢٦٩ م) في كتابه « عيون الأنبياء في طبقات الأطباء » .

(١) ج ١ ص ٣٣٨ .

(٢) النكراء والنكورة والنكراء ، والنكر بالضم : الدهاء والظطنة — « قاموس » .

وذكره الوزير جمال الدين القفطى المتوفى سنة ٦٤٦ هـ (١٢٤٨ م) في كتابه « إخبار العلماء بأخبار الحكماء ». كان الحارث من الطوائف وسافر البلاد وتعلم الطب بفارس وتمرن هناك ، وكان يضرب العود ، تعلم ذلك بفارس أيضاً . وعاش إلى زمن معاوية . ومن حكمه المأثورة : دافع بالدواء ما وجدت مدفعا ، ولا تشربه إلا من ضرورة ، فإنه لا يصلح شيئاً إلا أفسد مثله . وروى أنه لما احتضر اجتمع الناس إليه فقالوا : مرنا بأمر ننتهى إليه بعدك . فقال : لا تزوجوا من النساء إلا شابة ، ولا تأكلوا الفاكهة إلا في أوان نضجها ، ولا يتعالجن أحدكم ما احتمل بدنه الداء ، وعليكم بالنورة^(١) في كل شهر فإنها مذيبة للبلغم مهلكة للمرة منبثة للحجم . وإذا تغدّى أحدكم فليتم على إثر غدائه ، وإذا تعشى فليخبط أربعين خطوة .

ومن حكماء العرب أكرم بن صيفى بن رباح ، وكان حكماً من حكام تميم ، فصيحاً عالماً بالأنساب ؛ وأدرك أوائل الإسلام . ومن حكمه : مقتل الرجل بين فكليه ؛ ويل لعالم أمرٍ من جاهله . وذكر الألوسى من حكم أكرم بن صيفى : إن قول الحق لم يدع لى صديقاً ؛ يتشابه الأمر إذا أقبل ، وإذا أدبر عرفه الكيس والأحمق ؛ لا تفضوا عن اليسير فإنه يجنى الكثير ؛ حيلة من لا حيلة له الصبر . وقال الألوسى فى أكرم بن صيفى : وكان من حديثه أنه لما ظهر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة ودعا إلى الإسلام بعث أكرم ابنه حبشياً ، فأتاه بخبره . فجمع بنى تميم وقال : يا بنى تميم ، لا تحضرونى سفياً فإنه من يسمع^(٢) يخجل ، إن السفية يوهن من فوقه ، ويثبت من دونه . لاخير فى من لاعقل له . كبرت سنى ودخلتنى ذلة ، فإذا رأيتم منى حسناً فاقبلوه ، وإن رأيتم منى غير ذلك فقومونى أستقم . إن ابنى شافه . هذا الرجل مشافهة ، وأتانى بخبره ، وكتابه يأمر فيه بالمعروف وينهى عن المنكر ، يأخذ فيه بمحاسن الأخلاق ، ويدعو إلى توحيد الله تعالى وخلع الأوثان وترك

(١) النورة : القطران ؛ وانتار وانتور وتنور : تطلى بالنورة .

(٢) فى كتاب « جمع الأمثال » للميدانى : « المعنى : من يسمع أخبار الناس ومعايهم يقع

فى نفسه عليهم المكروه » ؛ ج ٢ ص ١٦٩ .

الحليف بالنيران ، وقد حلفَ (عرف) ذوو الرأي منكم أن الفضل فيما يدعو إليه ، وأن الرأي ترك ما ينهى عنه . إن أحق الناس بموثة محمد ومساعدته على أمره أنتم ؛ فإن يكن الذي يدعو إليه حقاً فهو لكم دون الناس ، وإن يكن باطلاً كنتم أحق الناس بالكف عنه والستر عليه . وقد كان أسقف نجران يحدث بصفته ، وكان سفيان بن مجاشع يحدث به قبله وسمى ابنه محمداً ، فكونوا في أمره أولاً ولا تكونوا آخراً ، اتوا طائعين قبل أن تأتوا كارهين . إن الذي يدعو إليه محمد لو لم يكن ديناً كان في أخلاق الناس حسناً . أطيعوني واتبعوا أمرى أسأل لكم أشياء لا تنزع منكم أبداً ، وأصبحتم أعزّ حتى في العرب وأكثرهم عدداً وأوسعهم داراً ، فإني أرى أمراً لا يجنبه عزيز إلا ذل ، ولا يلزمه ذليل إلا عزّ : إن الأول لم يدع للآخر شيئاً . وهذا أمر له مابعد . ومن سبق إليه عمّـرَ الفـالـي (عمر المعالي) واقتدى به التالي . والعزيمة حزم والاختلاف عجز . فقال مالك بن نويرة : قد خرف شيخكم . فقال أكرم : ويل للشجى^(١) من الخلى ، وهنفي على أمر لم أشهده ، ولم يسبقني . فذهب مثلاً^(٢) .

ومنهم عامر بن الظرب العدواني من حكام قيس ، وكانت العرب لا تعدل بفهمه فهماً ، ولا بحكمه حكماً . ومن كلماته :

« من طاب شيئاً وجدده ، وإن لم يجده يوشك أن يقع قريباً منه . رب زارع لنفسه حاصد سواه . رب أكلة تمنع أكلات » .

ومنهم عبد المطلب بن هاشم جسد النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان من حكام

(١) ج ١ ص ٣٣٨ — ٣٩ . وقد وردت هذه القصة في كتاب « مجمع الأمثال » للميداني المتوفى سنة ٥١٨ هـ (١١٢٤ م) ج ٢ ص ٢١٧ .

(٢) في « مجمع أمثال العرب » : « ... امرأة كانت في زمن لقمان بن عاد ، وكان لها زوج يقال له الشجى ، وخليل يقال له الخلى ، فنزل لقمان بهم ، فرأى هذه المرأة ذات يوم انتبذت من بيوت الخى ، فارتاب لقمان بأمرها فتبعتها ، فرأى رجلاً عرض لها ومضياً جميعاً وقضياً حاجتهما ، ثم إن المرأة قالت للرجل : إني آتماوت فإذا أسندوني في رجعي فائتني ليلاً فأخرجني ثم اذهب إلى مكان لا يعرفنا أهله ، فلما سمع لقمان ذلك قال : ويل للشجى من الخلى فأرسلها مثلاً » ج ١ ص ٢٦٩ .

قريش ، وتؤثر عنه سنن جاء القرآن بأكثرها : كالنكاح المحارم ، وقطع يد السارق ، والنهي عن قتل الموءودة .

بل قد ذكر المؤرخون أسماء حكييات من العرب طبيبات وغير طبيبات : كزينب طبيبة بنى أود ، كانت عارفة بالأعمال الطبية ، خبيرة بالعلاج ومداواة آلام العين والجراحات ، مشهورة بذلك . قال أبو الفرج الأصبهاني في كتاب « الأغاني » : « أخبرنا محمد بن خلف المرزبان قال : حدثني حماد بن إسحاق عن أبيه عن كناسمة عن أبيه عن جده قال : أتيت امرأة من بنى أود لتكحلني من رمد كان أصابني فكحلتنى ، ثم قالت : اضطحج قليلا حتى يدور الدواء في عينيك . فاضطحجت ثم تمثلت قول الشاعر :

أخترمي ريبُ المنون ولم أزرُ طبيبَ بنى أودٍ على النأي زينبا
فضحكت ثم قالت : أتدرى فيمن قيل هذا الشعر ؟ قلت : لا ، قالت : في والله
قيل هذا ، وأنا زينب التي عناها ، وأنا طبيبة بنى أود . أفتدرى من الشاعر ؟
قلت : لا . قالت : عمك أبو سماك الأَسدي . »

ومن حكييات العرب اللواتي اشتهرن بإصابة الحكم وفصل الخصومات وحسن الرأي خُصَيْلَة بنت عامر بن الظَّرب المُدَواني . ولعلها هي التي كان أبوها عامر يقول لها : مَسِي سَخَيْلُ بعدها أو صَبَّحِي ، بناء على أنها كانت تسمى سَخَيْلًا أيضاً . قال الميداني عند شرحه لهذا المثل :

« سَخَيْلُ : جارية كانت لعامر بن الظَّرب المُدَواني ، وكان عامر حَكَم العرب ، وكانت سَخَيْلُ ترعى عليه غنمه ، فكان عامر يعاتبها في رَعِيَّتِهَا إذا سرحت قال : أصبحت يا سَخَيْلُ ؛ وإذا راحت قال : أمسيت يا سَخَيْلُ . وكان عامر عَمِّي في فتوى قوم اختلفوا إليه في خنثى يحكم فيه ، وسهر في جوابهم ليالي . فقالت الجارية : أتبعه المبال فبأَيِّهما بال فهو هو ، ففُرِّج عنه وحكم به ، وقال : مَسِي سَخَيْلُ بعدها أو صَبَّحِي ، أى بعد جواب هذه المسألة لا سبيل لأحد عليك بعدما أخرجتني من هذه الورطة . يضرب لمن يباشر أمراً لا اعتراض لأحد عليه فيه . »

وذكر الألوسى في « بلوغ الأرب » من حكام العرب غير من ذكرنا : حاجب ابن زرارة من حكام تميم ، وله معرفة تامة بأخبار العرب وأحوالها وأنسائها ، وكان من مشاهير فصحاء زمانه ؛ والأقرع بن حابس من حكام تميم ، وكان مرجعهم في واقعاتهم ومنافراتهم ، كان حكماً في الجاهلية وأدرك الإسلام وأسلم ؛ وربيعة بن نُخَاسِشٍ وَضُمْرَةَ بنِ ضَمْرَةَ وكلاهما من تميم ؛ وغيلان بن سلمة الشَّقْفِيُّ من حكام قيس ، وقد أدرك الإسلام ؛ وهاشم بن عبد مناف ، وتنافرت قريش وخزاعة إليه فخطبهم بما أذعن له الفريقان بالطاعة ؛ وأبا طالب عم النبي وناصره ؛ والماص بن وائل والد عمر بن العاص ، وكان من حكام قريش وأدرك الإسلام ولم يسلم ؛ والملاء بن حارثة القرشي ؛ وربيعة بن حزار الأَسَدِيُّ ، وَيَعْمُرُ بنِ عَوْفِ الشَّدَاخِ الكِنَانِيُّ وكان من حكام كِنَانَةَ ؛ وصفوان بن أمية ؛ وسلمى بن نوفل وكلاهما من حكام كِنَانَةَ ؛ ومالك بن جبير العامري ، كان من حكام العرب وحكاهم . ومن كلامه الذي ضرب به المثل : على الجبير سَقَطَتْ ؛ وعمر بن حممة الدَّوْسِيُّ ، واختلفوا في أنه أدرك الإسلام ؛ والحارث بن عَبَّاد الرَّبِيعِيُّ من حكام ربيعة وفرسانها ؛ والقَلَمَسِيُّ الكِنَانِيُّ .

وذكر الألوسى أنه كانت في نساء العرب جملة اشتهرن بإصابة الحكم وفصل الخصومات وحسن الرأي في الحكومة ؛ منهن : هند بنت النخس الأيادية ، وَخَمَّة بنت حابس الأيادي ، وَحَمْر بنت لقمان أو أخته ، وَحَزَام بنت الرِّيَّان وهي القائلة : لو تُرِكَ القَطَا لَيْلَا لَنَامَ (١) .

ولسنا نقطع بأن ما روى من هذه الأخبار صحيح ثابت ، ولسنا نرى أنه في جملته يكفي في الدلالة على وجهة التفكير الذي كان يسمى حكمة عند العرب وحكماً ويسمى أهله حكاءً وحكماً . وهو تفكير عملي متصل بالفصل فيما يقع بينهم من نزاع ، والفتوى فيما يحدث لهم من أفضية ، والطب لما يعرض لهم من مرض . وبالجملة فقد كان العرب حين نزول القرآن في مناظرة وجدل في العقائد الدينية ،

وكان البحث في إرسال الرسل والحياة الآخرة وبعث الأجساد بعد الموت ، موضع الأخذ والرد على الخصوص بين النحل المتباينة .

قال الألوسي في « بلوغ الأرب » : (وشبهت العرب كانت مقصورة على إنكار البعث وجحد إرسال الرسل . فعلى الأول قالوا : « إذا ستنا وكنا تراباً وعظاماً أننا لمبعوثون ، أو أبأونا الأولون » ، إلى غير ذلك من الآيات ، وذكروا ذلك في أشعارهم ، قال قائلهم :

حياةٌ ثم موتٌ ثم نَشْرُهُ حديثُ خرافةٍ يا أمَّ عمرو

وقال شداد بن الأسود بن عبد شمس بن مالك يرثي كفار قريش يوم بدر لما قتلوا وألقاهم النبي صلى الله عليه وسلم في القليب ، وهي البئر التي لم تطو ... :

يحدثنا الرسول بأن سَنَحْجياً فكيف حياةُ أصداءٍ وهام !

وأراد الشاعر إنكار البعث بهذا الكلام كأنه يقول : إذا صار الإنسان كهذا الطائر ، كيف يصير مرة أخرى إنساناً ؟ وأما على الثاني فكان إنكارهم لبعث الرسل في الصورة البشرية أشد وإصرارهم على ذلك أبلغ ، وأخبر عنهم التنزيل بقوله تعالى : « وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى إلا أن قالوا أبعث الله بشراً رسولا » إلى غير ذلك من الآيات (١) .

وكان يُعبدُ العربَ للجدل الديني ويحفظهم إليه ، إما الدفاع عن أديانهم الموروثة ضد الأديان الدخيلة عليهم ، وإما المهاجمة لهذه الأديان جميعاً من أجل ما يلتمسون من الدين الحنيف ، دين إبراهيم ، وهو دين قومي كانت تشرب إليه أمة تدب فيها مبادئ الحياة القومية .

وكان عندهم نوع من النظر العقلي هو أهدأ من هذا وأقل عنفاً ، هو علم الطبقة المميزة ، وهو علم الحكمة النافعة في الحياة .

العرب بعد ظهور الإسلام : دينة وشريعة :

٥ - جاء الإسلام يقرر أن الدين الحق واحد ، هو وحى الله إلى جميع أنبيائه ،

وهو عبارة عن الأصول التي لا تتبدل بالنسخ ، ولا يختلف فيها الرسل ، وهي هدى أبداً .

أما الشرائع العملية ، فهي متفاوتة بين الأنبياء ، وهي هدى ما لم تنسخ ، فإذا نسخت لم تبق هدى . وفي القرآن الكريم : « ما يُقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك إن ربك لذو مغفرة وذو عقاب أليم »^(١) ، وفي القرآن أيضاً : « شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ . . . »^(٢) .

قال مجاهد في معنى هذه الآية : أوصيناك يا محمد وإياهم ديناً واحداً .

وروى الطبري المتوفى سنة ٣١٠ هـ (٩٢٢-٢٣ م) عن قتادة في تفسير قوله تعالى : « لكل جعلنا منكم شرعةً ومسنهاجاً . . . »^(٣) : « يقول : سبيلاً وسنة ؛ والسنن مختلفة : للتوراة شريعة ، وللإنجيل شريعة ، وللقرآن شريعة ، يُحيل الله فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء بلاءً ليعلم من يطيعه ممن يعصيه . ولسكن الدين الواحد الذي لا يقبل غيره التوحيد والإخلاص لله ، الذي جاءت به الرسل »^(٤) .

وروى الطبري عن قتادة أيضاً : « الدين واحد ، والشريعة مختلفة » .

وقال الزمخشري المتوفى سنة ٥٣٨ هـ (١١٤٣-٤٤ م) في تفسيره «الكشاف» : « قوله تعالى : « أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتنده . . . »^(٥) »

والمراد بهداهم طريقهم في الإيمان بالله وتوحيده ، وأصول الدين دون الشرائع فإنها مختلفة وهي هدى ما لم تنسخ ، فإذا نسخت لم تبق هدى بخلاف أصول الدين فإنها هدى أبداً » .

والإسلام يجمع بين الدين والشريعة ؛ أما الدين فقد استوفاه الله كله في كتابه الكريم ، ولم يكمل الناس إلى عقولهم في شيء منه ؛ وأما الشريعة فقد استوفى

(١) آية : ٤٤ سورة : ٤١ فصلت مكية .

(٢) آية : ١٤ سورة : ٤٢ العنكبوت مكية . (٣) آية : ٥٢ سورة : ٥

المائدة مدنية . (٤) عند تفسير هذه الآية في «تفسيره» . (٥) آية : ٩١ سورة : ٦ الأنعام مكية .

أصولها ثم ترك للنظر الاجتهادي تفصيلها . جاء في القرآن المجيد : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً »^(١) . وكان نزول هذه الآية في يوم عرفة عام حج النبي صلى الله عليه وسلم حجّة الوداع ، ولم يعيش النبي بعد نزولها إلا إحدى وثمانين ليلة ، ولم يمض رسول الله حتى كمل الدين . روى الطبري عن ابن عباس في تفسير هذه الآية : « اليوم أكملت لكم دينكم » ، وهو الإسلام ، قال : « أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً ؛ وقد أتمه الله عز وجل فلا ينقصه أبداً ؛ وقد رضي الله فلا يسخطه أبداً » .

قال الشاطبي المتوفى سنة ٥٩٠ هـ (١١٩٣ - ٩٤ م) في كتاب « الاعتصام » : « فلم يبق للدين قاعدة يحتاج إليها في الضروريات والحاجيات أو التكميلات إلا وقد بينت غاية البيان . نعم ، يبق تنزيل الجزئيات على تلك الكليات موكولا إلى نظر المجتهد ؛ فإن قاعدة الاجتهاد أيضاً ثابتة في الكتاب والسنة فلا بد من إعمالها ولا يسع تركها ، وإذا ثبتت في الشريعة أشعرت بأن ثم مجالا للاجتهاد ، ولا يوجد ذلك إلا فيما لا نص فيه . ولو كان المراد بالآية الكمال بحسب تحصيل الجزئيات بالفعل ، فالجزئيات لانهاية لها فلا تنحصر بمرسوم . وقد نص العلماء على هذا المعنى . فإنما المراد الكمال بحسب ما يحتاج إليه من القواعد الكلية التي يجري عليها ما لانهاية له من النوازل »^(٢) .

وفي « الرسالة » للشافعي : « قال الشافعي : فحِماع ما أبان الله خلقة في كتابه مما تعبدهم به لما مضى من حكمه جل ثناؤه من وجوه : (١) فمنها ما أبانه خلقة نصاً مثل جعل فرائضه في أن عليهم صلاة وزكاة وحجاً وصوماً ، وأنه حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ونص الزنا والخمر وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير ، وبين لهم كيف فرض الوضوء مع غير ذلك مما بين نصاً . (٢) ومنها ما أحكم فرضه بكتابه . وبين كيف هو على لسان نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ،

(١) : آية ٥ سورة : ٥ المائدة مدنية . (٢) ج ٣ ص ١٩٧ - ٩٨ .

مثل عدد الصلاة والزكاة ووقفهما ، وغير ذلك من فرائضه التي أنزل في كتابه .
 (٣) ومنها ما سنّ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مما ليس لله عز وجل فيه نص حكم ، وقد فرض الله عز وجل في كتابه طاعة رسوله والانتهاء إلى حكمه ،
 فمن قبل عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فبفرض الله جل ثناؤه قبل .
 (٤) ومنها ما فرض الله على خلقه الاجتهاد في طلبه ، وابتلى طاعتهم في الاجتهاد كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم» (١) .

الاسلام والمرسل في المدينة :

وقد بعث محمد بدين الإسلام داعياً إلى الوحدة في الدين وإلى التآلف ، ناهياً عن الفرقة ، كما في آيات كثيرة من القرآن منها : « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ... » (٢) ؛ ومنها : « قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله ، فإن تولّوا فقلوا اشهدوا بأننا مسلمون » (٣) ؛ وقال الله تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصّى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه » (٤) ؛ وقال « ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم » (٥) ؛ وقال « إن الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعياً لست منهم في شيء ، إنما أسرهم إلى الله ، ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون » (٦) .
 وقال « وأطيعوا الله ورسوله ، ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ، واصبروا إن الله مع الصابرين » (٧)

وكان على القرآن أن يجادل مخالفيه من أرباب الأديان والملل في العرب رداً للشبهات التي كانوا يثيرونها حول عقائد الدين الجديد ، على أنه كان لا يمدُّ في حبل الجدل حرصاً على الألفة ، وكثيراً ما تختم آيات الجدل بمثل قوله : « إن الله يحكم بينهم

(١) ص ٥ ، طبع الحسيني بك . (٢) آية : ١٠٣ سورة : ٣ آل عمران مدنية .

(٣) آية : ٦٤ سورة : ٣ آل عمران مدنية . (٤) آية : ١٣ سورة : ٤٢

الشورى مكية . (٥) آية : ١٠٥ سورة : ٣ آل عمران مدنية (٦) آية : ١٥٩

سورة : ٦ الأنعام مكية . (٧) آية : ٤٦ سورة : ٨ الأنفال مكية .

فيما هم فيه يختلفون»^(١)؛ وقوله «وإن جادلوك فقل الله أعلم بما تعملون، الله يحكم بينكم يوم القيامة فيما كنتم فيه تختلفون»^(٢)، وقوله «ثم إلى ربكم مرجعكم فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون»^(٣).

هذا الجدل^(٤) في العقائد عرض له القرآن للحاجة وعلى مقدارها من غير أن يشجع المسلمين على المضي فيه، بل هو قد نفرهم منه في قوله: «ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به، فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون»^(٥). جاء في كتاب «جامع بيان العلم» لابن عبد البر: «وعن العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمي في قوله تعالى: «فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء»، قال: الخصومات بالجدال في الدين». وهذا يتفق مع قول كثير من المفسرين كالزمخشري والبيضاوي.

ودعا القرآن إلى الأخذ في هذا الجدل برفق عند الحاجة إلى الجدل، في مثل قوله: «ادعُ إلى سبيل ربك بالحكمة، والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن؛ إن ربك هو أعلم بمن ضلَّ عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين»^(٦)؛ وقوله تعالى: «وقل لبادي يقولوا التي هي أحسن إن الشيطان يفرغ بينهم إن الشيطان كان للإنسان عدواً مبيناً»^(٧)؛ وقوله: «ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم، وإلهنا والهكم واحد ونحن له مسلمون»^(٨)؛ وقوله: «فإن حاجوك فقل أسأمت وجهي لله ومن اتبعني، وقل للذين أتوا الكتاب والأميين أسأمتهم، فإن أسلموا فقد اهتدوا، وإن تولوا فإنا عليكم

(١) آية: ٣ سورة: ٣٩ الزمر مكية (٢) آية: ٦٨ — ٦٩ سورة: ٢٢ الحج مدنية.

(٣) آية: ١٦٤ سورة: الأنعام ٦ مكية (٤) الجدل: القوة والخصومة. وفي اصطلاح

المنطقيين: قياس مؤلف من قضايا مشهورة أو مسلمة لإنتاج قول آخر، والجدلي قد يكون سائلاً وغاية سعيه إلزام الخصم وإلزام من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان؛ وقد يكون مجيباً وعرضه ألا يصير مطرح الإلزام. «دستور العلماء» ج ١ ص ٣٨٥.

(٥) آية: ١٥ سورة: ٥ المائدة مدنية. (٦) آية: ٢٥ سورة: ١٦ النحل مكية.

(٧) آية: ٥٣ سورة: ١٧ الإسراء مكية. (٨) آية: ٤٦ سورة: ٢٩ العنكبوت مكية.

البلاغ ، والله بصير بالعباد»^(١) ؛ وقوله : « قل أتحاجوننا في الله وهو ربنا وربكم ، ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم ونحن له مخلصون »^(٢) ؛ وقوله « قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ، وما أوتي النبيون من ربهم ، لانفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون »^(٣) .

المسلمون والحكمة :

وإذا كان القرآن قد نفع المسلمين من الجدل في أمور العقائد ، فإن القرآن قد ذكر الحكمة التي كانت معروفة عند العرب وكانت شرفاً لأهلها وجاهاً ، وأثني عليها وشجع على حياتها وموهها .

والقرآن إنما استعمل الحكمة والحكم وما إليهما في معانيها اللغوية ، أو في معان ذات نسب واتصال بها شديد .

ويفسر مالك الحكمة في كثير من آيات القرآن بالفتنة في دين الله والعمل به ،

كما رواه ابن عبد البر في كتاب : « جامع بيان العلم وفضله »

ويقول الشافعي في كتاب « الرسالة » في أصول الفقه ، بعد أن أورد آيات فيها

ذكر الكتاب والحكمة مانصه :

« قال الشافعي : فذكر الله عز وجل الكتاب وهو القرآن ؛ وذكر الحكمة

فسمعت مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ : « الحكمة سنة رسول الله صلى

الله عليه وسلم ، قال الشافعي : وهذا يشبهه ما قاله . والله أعلم » . وقال الشافعي في

« الرسالة » أيضاً : « وفيما كتبنا في كتابنا هذا من ذكر ما من الله به على العباد

من تعلم الكتاب والحكمة دليل على أن الحكمة سنة رسول الله »^(٤) .

ويقول الطبري في تفسير آية : « واذكُرْ نَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ

وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا »^(٥) : « ويعني بالحكمة ما أوحى إلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم من أحكام دين الله ولم ينزل به قرآن ، وذلك السنة » .

(١) آية : ٢٠ سورة : ٣ آل عمران مدنية .

(٢) آية : ١٣٩ سورة : ٢ البقرة مدنية . (٣) آية : ١٣٦ سورة : ٢ البقرة مدنية .

(٤) ص ٧ طبع الحسيني بك . (٥) آية : ٣٥ سورة : ٣٣ الأحزاب مدنية .

وفي كتاب « أصول الفقه » لفخر الإسلام البزدوى عند الكلام على « علم الفروع » وهو الفقه : « وقد دل على هذا المعنى (أى أن العمل بالعلم معتبر في معنى الفقه) أن الله تعالى سمي أعلم الشريعة « حكمة » فقال : « يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ، وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا » . وقد فسّر ابن عباس رضي الله عنهما الحكمة في القرآن بعلم الحلال والحرام ، وقال : « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » ، أى بالفقه والشريعة . والحكمة في اللغة هي العلم والعمل ، فكذلك موضع اشتقاق هذا الاسم ، وهو الفقه ، دليل عليه : وهو العلم بصفة الإتقان مع اتصال العمل به ؛ والموعظة الحسنة هي التي لا يخفى على من تعظه أنك تناصحه وتقصّد نفعه فيها . ووصف الموعظة بالحسنة دون الحكمة ، لأن الموعظة ربما آلت إلى القبح ، بأن وقعت في غير موضعها ووقتها . قال ابن مسعود رضي الله عنه : « كان النبي عليه السلام يتخولنا^(١) بالموعظة مخافة السامة » . فأما الحكمة فحسنة أيما وجدت ، إذ هي عبارة عن القول الصواب والفعل الصواب^(٢) .

وفي كتاب « المبسوط » لشمس الدين السرخسي : « وأما علم الفقه والشرائع فهو الخير الكثير . قال الله عز وجل : « وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا » . قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه : الحكمة معرفة الأحكام من الحلال والحرام^(٣) .

وفي « شرح تنوير الأبصار في فقه الإمام الأعظم » : « وقد مدحه الله تعالى بتسميته خيراً بقوله تعالى : « وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا » ، وقد فسر الحكمة زمرة أرباب التفسير بعلم الفروع الذي هو علم الفقه^(٤) . »

وجملة القول أن الحكمة في آية : « يُؤْتِ الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ »^(٥) ، هي الحكمة

(١) يتخولنا : قال ابن الأثير : قال أبو عمرو : الصواب يتحولنا بالحاء غير معجمة ، أى يطلب الحال التي ينشطون فيها للموعظة فيعظّم فيها ولا يكثر عليهم فيملوا (لسان مادة حول وخول) ، والسياق يؤيده .

(٢) ج ١ ص ١٣ طبع دار السعادة سنة ١٣٠٨ .

(٣) ج ١ ص ٢ . (٤) ج ١ ص ٢٨ — ٢٩ .

(٥) آية : ٢٧٢ سورة : ٢ البقرة مدنية .

يعمناها اللغوي ، أى العلم النافع والفقته فى شؤون الحياة بتعرف الحق فيها وإمضاءه .
وفى تفسير الطبرى لهذه الآية : « يعنى بذلك جل ثناؤه : يؤتى الله الإصابتة
فى القول والفعل من يشاء من عباده ، ومن يؤت الإصابتة منهم فى ذلك فقد
أوتى خيراً كثيراً . وقد بيننا فيما مضى معنى الحكمة وأنها مأخوذة من الحكم
وفصل القضاء ، وأنها الإصابتة بما دل على صحته ؛ فأغنى ذلك عن تكريره فى
هذا الموضع » .

وفى كتاب « العواصم من القواصم » لأبى بكر محمد بن عبد الله بن العربى :
« الحكمة : وليس للحكمة معنى إلا العلم ، ولا للعلم معنى إلا العقل ؛ إلا أن
فى الحكمة إشارة إلى ثمرة العلم وفائدته . ولفظ العلم مجرد عن دلالة على غير ذاته ؛
وثمره العلم العمل بموجبه والتصرف بحكمه ، والجرى على مقتضاه فى جميع الأقوال
والأفعال » (١) .

والنظر فيما ورد فى القرآن والسنة من استعمال كلمة « الحكمة » يدل على أن
المراد بها العلم الذى يتصل بالعمل . وفى حديث الصحيحين : « لا حسد إلا فى
اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته فى الحق ؛ ورجل آتاه حكمة فهو
يقضى بها ويعلمها » .

كان لهذه المعانى الدينية التى قررها الإسلام منذ نشأته أثرها العظيم فى توجيه
النظر العقلى عند المسلمين فى عهدهم الأول ، فكروها البحث والجدل فى أمور الدين .
قال ابن عبد البر المتوفى سنة ٤٦٣ هـ (١٠٧٠ - ٧١ م) فى كتاب « جامع
بيان العلم وفضله » : « ونهى السلف - رحمهم الله - عن الجدل فى الله جل
ثناؤه فى صفاته وأسمائه . وأما الفقه فأجمعوا على الجدل فيه والتناظر ، لأنه علم
يحتاج فيه إلى رد الفروع إلى الأصول للحاجة إلى ذلك ؛ وليس الاعتقادات كذلك ؛
لأن الله ، جل وعز ، لا يوصف عند الجماعة - أهل السنة - إلا بما وصف به نفسه ،
أو وصفه به رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، أو أجمعت الأمة عليه . وليس كمثل شىء

(١) ج ١ ص ٢٠٥ - ٦٠٥ . طبع المطبعة الجزائرية الإسلامية سنة ١٣٤٦ هـ (١٩٢٧ م)

فيدرك بقياس أو إنعام نظر . وقد نهينا عن التفكير في الله ، وأمرنا بالتفكير في خلقه الدال عليه . وعن مصعب بن عبد الله الزبيري ، قال : « كان مالك بن أنس يقول : الكلام في الدين أكرهه ؛ ولم يزل أهل بلدنا يكرهونه وينهون عنه ، نحو الكلام في رأى جهنم ، والقدر وما أشبه ذلك ، ولا أحب الكلام إلا فيما يحته عمل »^(١) . وقال أيضاً في الكتاب نفسه : « وقال أحمد بن حنبل : لا يفلح صاحب كلام أبداً ، ولا تكاد نرى أحداً نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل . وقال مالك : أرأيت إن جاءه من هو أجدل منه ، أيدع دينه كل يوم لدين جديد ؟ » وقال ابن عبد البر أيضاً : « قال أبو عمرو : تناظر القوم وتجادلوا في الفقه ، ونهوا عن الجدال في الاعتقاد ، لأنه يؤدي إلى الانسلاخ من الدين ؛ ألا ترى مناظرة بشر في قوله عز وجل : « ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم » حين قال : هو بذاته في كل مكان . فقال له خصمه : فهو في قلنسوتك وفي حشك وفي جوف حمار ؛ تعالى الله عما يقولون . حكى ذلك وكيع ، رحمه الله . وأنا والله أكره أن أحكى كلامهم قبحهم الله . فعن هذا وشبهه نهى العلماء . وأما الفقه فلا يوصل إليه ، ولا يُنال أبداً دون نظر وتفهم له^(٢) . »

وفي كتاب « تأويل مختلف الحديث » لابن قتيبة الدينوري المتوفى سنة ٢٧٦ هـ (١٨٩ - ١٨٩٠ م) بصدد الطعن على المختلفين في أصول الدين : « قال أبو محمد : ولو كان اختلافهم في الفروع والسنن لا تسع لهم العُذر عندنا ، وإن كان لا عذر لهم مع ما يدعونه لأنفسهم ، كما اتسع لأهل الفقه ، ووقعت لهم الأُسوة بهم . ولكن اختلافهم في التوحيد وفي صفات الله تعالى ، وفي قدرته ، وفي نعيم أهل الجنة ، وعذاب أهل النار ، وعذاب البرزخ ، وفي اللوح ، وفي غير ذلك من الأمور التي لا يعلمها إلا نبيُّ بوحي من الله تعالى »^(٣) . ويقول ابن قتيبة نفسه في كتاب « الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة » :

« وكان المتناظرون فيما مضى يتناظرون في معادلة الصبر بالشكر ، وفي تفضيل

(١) ص ١٥٣ (٢) ص ١٥٦ - ٥٨

(٣) « تأويل مختلف الحديث » ، مطبعة كردستان العلمية ، القاهرة سنة ١٣٢٦ ص ١٧٥

أحدهما على الآخر ، وفي الوسوس والخطرات ، ومجاهدة النفس وقمع الهوى ؛ فقد صار المتناظرون يتناظرون في الاستطاعة والتولد والطفرة والجُزء والعرض والجوهر ، فهم دائبون يخطبون في العشوات ، وقد تشعبت بهم الطرق ، وقادهم الهوى بزمام الردى» (١) .

وجاء في كتاب « إعلام الموقعين عن رب العالمين » : « وقد تنازع الصحابة في كثير من مسائل الأحكام ، وهم سادات المؤمنين وأكمل الأمة إيماناً . ولكن بحمد الله لم يتنازعوا في مسألة واحدة من مسائل الأسماء والصفات والأفعال ، بل كلهم على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة كلمة واحدة من أولهم إلى آخرهم ، لم يسوموها تأويلاً ، ولم يحرفوها عن مواضعها تبديلاً ، ولم يببدوا الشيء منها إبطالاً ، ولا ضربوا لها أمثالا ، ولم يدفعوا في صدورهم وأعجازها ، ولم يقل أحد منهم يجب صرفها عن حقائقها وحملها على مجازها ، بل تلقوها بالقبول والتسليم ، وقابلوها بالإيمان والتعظيم ، وجماعوا الأمر فيها كلها أمراً واحداً ، وأجروها على سَنَنِ واحد ، ولم يعملوا كما فعل أهل الأهواء والبدع ، حيث جماعوها عِضِينَ وأقروا ببعضها ، وأنكروا بعضها ، من غير فرقان مبين ، مع أن اللازم لهم فيما أنكروه كاللازم فيما أقروا به وأثبتوه» (٢) .

فالمسلمون في الصدر الأول كانوا يرون أن لاسبيل لتقرير العقائد إلا الوحي ؛ أما العقل فمغزول عن الشرع وأنظاره كما يقول ابن خلدون في المقدمة . وفي كتاب « النبوات » لابن تيمية :

« فصل — قد ذكرنا في غير موضع أن أصول الدين الذي بعث الله به رسوله محمداً ، صلى الله عليه وسلم ، قد بينها الله في القرآن أحسن بيان» (٣) .

وكانوا يرون أن التناظر والتجادل في الاعتقاد يؤدي إلى الانسلاخ من الدين . من أجل ذلك كان المسلمون عند وفاة النبي ، صلى الله عليه وسلم ، على عقيدة واحدة

(١) ص ٩ من طبع مطبعة السمادة ، الناهرة سنة ١٣٤٩ هـ .

(٢) ج ١ ص ٥٥ (٣) ص ١٤٥

إلا من كان يبطن النفاق . ولم يظهر البحث والجدل في مسائل العقائد إلا في أيام الصحابة ، حين ظهرت بدع وشبه اضطر المسلمون إلى مدافعتها .

وفي كتاب « التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من فرق المهالكين » لأبي المظفر طاهر بن محمد الاسفراييني المتوفى سنة ٤٧١ هـ (١٠٧٨ م) : « وظهر في أيام المتأخرين من الصحابة خلاف القدرية ، وكانوا يخوضون في القدر والاستطاعة كـمـبـد الجهنى ، وغيلان الهمشي ، وجـمـد بن درهم ، وكان ينكر عليهم من كان قد بقي من الصحابة »^(١) .

ومن ثم تفرقت الفرق ، ونشأ علم الكلام حجاجاً للمبتدعة الحائدين عن طريق السلف والمخالفين للدين ، ونشأ على أنه ضرورة تقدر بقدرها .

أما النظر العقلي في المسائل الشرعية العملية فقد نشأ في الإسلام مؤيداً من الدين . وقد ورد في الكتاب والسنة الثناء على الحكمة والحكم والتنويه بفضلهما ، فهد ذلك لانتعاش النظر العقلي في الشؤون العملية ، وهو نوع من التفكير كانت العرب مستعدة لنموه بينها على ما أشرنا إليه آنفاً . ووجدت الحاجة إلى هذا النظر في استنباط أحكام الوقائع المتجددة التي لم يكن من الممكن أن تحيط بها النصوص الشرعية . قال ابن عبد البر في كتاب « جامع بيان العلم وفضله » : « وقال المزني : الفقهاء من عصر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — إلى يومنا هذا وهم جرا ، استعملوا المقاييس في الفقه في جميع الأحكام في أمر دينهم » .

ومن الرسول لولائه في الأمصار أن يجتهدوا رأيهم حين لا يجدون نصاً ، وجاء القرآن نفسه بأحكام كلّف بها المسلمون على أن يكون سبيلهم في طاعتها الاسترشاد بالعقل ، كما في مسألة التوجه إلى القبلة للبعيد عن الكعبة . وقد فصل الشافعي ، المتوفى سنة ٢٠٤ هـ (٨١٩ — ٨٢٠ م) ، ذلك في « رسالته » .

فحدث الاجتهاد في التشريع الإسلامي منذ عهد الإسلام الأول في كنف القرآن بترخيص من الرسول عليه السلام .

(١) من نسخة خطية بمكتبة الأزهر رقم (٤٨) توحيد .

وقد روى ابن عبد البر في كتاب « جامع بيان العلم وفضله » : « عن معاذ : أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لما بعثه إلى اليمن قال له : كيف تصنع إن عرض لك قضاء ؟ قال أقضى بما في كتاب الله . قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قال فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ قال أجتهد رأيي لا آلو . قال : فضرب بيده في صدرى ، وقال الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله » .

وروى ابن عبد البر أيضاً : « عن ابن عمر : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يوم الأحزاب : « لا يصلى أحد العصر إلا فى بنى قريظة » ؛ فأدركهم وقت العصر فى الطريق ، فقال بعضهم : لا نصلى حتى نأتىها ، وقال بعضهم : بل نصلى ولم يرد منا ذلك ؛ فذكر ذلك للنبي ، صلى الله عليه وسلم ، فلم يعنف واحدة من الطائفتين . قال أبو عمر : هذه سبيل الاجتهاد على الأصول عند جماعة الفقهاء » (١) .

الاجتهاد بالرأى هو بداية النظر العقلى :

هذا الاجتهاد بالرأى فى الأحكام الشرعية هو أول ما نبت من النظر العقلى عند المسلمين . وقد نما وترعرع فى رعاية القرآن وبسبب من الدين ، ونشأت منه المذاهب الفقهية وأينع فى جنباته علم فلسفى هو علم « أصول الفقه » ، ونبت فى تربته التصوف أيضاً كاسنبيته ، وذلك من قبل أن تفعل الفلسفة اليونانية فعلها فى توجيه النظر العقلى عند المسلمين إلى البحث فيما وراء الطبيعة والإلهيات على أنحاء خاصة . والباحث فى تاريخ الفلسفة الإسلامية يجب عليه أولاً أن يدرس الاجتهاد بالرأى منذ نشأته الساذجة إلى أن صار نَسَفًا من أساليب البحث العلمى ، له أصوله وقواعده . يجب البدء بهذا البحث لأنه بداية التفكير الفلسفى عند المسلمين ، والترتيب الطبيعى يقضى بتقديم السابق على اللاحق ؛ ولأن هذه الناحية أقل نواحى التفكير الإسلامى تأثراً بالعناصر الأجنبية ، فهى تمثل لنا هذا التفكير مخلصاً بسيطاً يكاد يكون مسيراً فى طريق النمو بقوته الذاتية وحدها ، فيسهل بعد ذلك أن نتابع أطواره فى ثنايا التاريخ ، وأن نتقصى فعله وانفعاله فيما اتصل به من أفكار الأمم .